ما قاله الاخفش وكونه هو الصواب لانه عند قصد التقليل لا يعود الوصف
ولا الدلالة عليه لان معنى احرج شخص ما سمي بهذا الاسم ولا نسلم ان الزائل
عاد وقوله واذا زال المانع الخ غير مسلم **قوله** اذا لم يكن معتادا قال
الدنوشري الضمير المستتر في يكن راجع للزوال المفهوم من قوله لا يزيل
شيأ وايضاح ذلك ان الهمزة في نحو احمد اعتيد زوالها لاجل التصغير بخلاف
العدل في نحو عمر فانه لم يعتد زواله لاجله فتامل **قوله** حذر عثيثره
بدل من الخول والويلات مبتدأ ولك مقدما خبره وهي معترضة بين
القول ومقوله قاله العيني واقول لا نسلم ذلك بل الكل مقول القول
وكان شمسته كسر ان بعد القول ويرد بانها مكسورة لكونها جملة استيانفية
قبل دخول القول **قوله** ينبغي الخ ان يحمل الخ قال الدنوشري اقول هذا
الحمل لا حاجة اليه بل هو تنويع صرف وتمكين انتفت فائدته من الدلالة
على تمكن الاسم في باب الاسمية **قوله** بدل من عايله قال الدنوشري
او خبر مبتدا محذوف كما قال العيني **قوله** فاجازه الخ قال الدنوشري
يوخذ من التعليل ان غير العلمية من الاسباب مثلها لوجود احد السببين
كالوصفية في قايم الشهي وكتب شيخنا الفنيمي بعده ولك ان تقول هذا
الاخذ لا يصح اذ هذا القايل مصرح بالاجازة مع العلمية دون غيرها
فلا يصح ان يوخذ من تعليله معنى يعود عليه بالابطال وغاية
ما يقال ان التعليل مقدوح فيه بكذا وكذا على انا لا نسلم ان تعليله
مقدوح فيه وانما معناه فيما يظهر الآن ان احد سببي المنع الذي
اوجب انضمام سبب اخر اليه منع اذا وجد جاز معه ذلك وغير
قايم الذي اورده ليس كذلك فليتامل مع التحرير والله اعلم انتهى

ثم كتب

ثم كتب الدنوشري بعده قوله هذا المعنى فلا يصح الخ مردود وكان
الصواب ان يقول مثلا لمزية العلمية على غيرها وبين وجه المزية
قوله وحكي الفخر الرازي الخ قال الدنوشري هذا مذهب مردود بما قاله
الشلوبين ولان الاصل في الاسماء ان تكون منصرفة فليس للعلة الواحدة من
القوة ما يجذبه من الاصل وشبهوا ذلك ببراءة الذمة فانها لما كانت هي الاصل
لم تقم مشتغلة الا بشهادة عدلين وذلك لان الاصول ترعى ويحافظ
عليها والثاني ان الاسماء التي تشبه الافعال من وجه واحد كثيرة فلو
راعينا الوجه الواحد وجعلنا له اثرا كان اكثر الاسماء غير منصرف وهو
تكثير مخالفة الاصول والثالث ان الفعل فرع عن الاسم في الاعراب
فلا ينبغي ان يجذب الاصل الى حيز الفرع الا بسبب قوي قاله ابن اياز
قوله وهو جار على اصلهم الخ قال الدنوشري ينظر هل يخالف ذلك ما قاله
الشلوبين في شرح الايضاح من ان الفرعيتين عند الكوفيين التركيب والاقتطاع
اي الشاعل ولا **فصل قوله** ان الفرزدق اخطا نظير هذا قول الجرجاني
ان قول الفرزدق ما انت بالحكم الترضى حكومته خطا باجماع وفي ذلك
دليل على انه ليس كل عربي يحتج بكلامه وقد مر قريبا ما يتعلق بذلك
هذا باب اعراب الفعل قوله وسلم من نون التوكيد هذا انما يحتاج
اليه اذا اريد بكان مرفوعا لفظا او تقديرا فقط وهو الذي يقتضرون عليه
في تعريف الاعراب والمعرب فان اريد ما هو اعم من ذلك ومن الرفع
محلا فلا وجه لهذا القيد لان المضارع المؤكد بنون التوكيد والذي
اتصلت به نون الاناث اذا تجرد من الناصب والجازم مرفوع محلا **قوله**
لزم التناقض بذكر اليوم قال الدنوشري قد يقال ان محل افادتها التاييد

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)